

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٠٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح قصر النيل لنظر القضية رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠١٤

جنح قصر النيل والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/٤ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ،

بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٣/٤

صدر في ٢٠١٤/٣/٣

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان